

## الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

كعقبة» [189]. [190] (141) المصندّف: سعيد بن جبير الرعيني، عن أبيه - أحسّت - أنّ أباً بكر شیع جيشاً، فمشى معهم، فقال: «الحمد للذي اغیرت أقدامنا في سبيل الله»، قال: فقال رجل: إنّ ما شیعناهم، فقال: «جهزناهم، وشیعواهم، ودعونا لهم». [191] عن طريق الإمامية: (142) التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري (عليه السلام): «سئل أمير المؤمنين (عليه السلام) عن النفقة في الجهاد إذا لزم أو استحبّ، فقال: أمّا إذا لزم الجهاد - بأن لا يكون بازاء الكافرين من ينوب عن سائر المسلمين - فالنفقة هناك: الدرهم بسبعين مائة ألف. فأمّا المستحبّ الذي هو قصد الرجل، وقد ناب عنه من سبقه واستغنى عنه، فالدرهم بسبعين مائة حسنة، كلّ حسنة خير من الدنيا وما فيها مائة ألف مرّة». [192] (143) مستدرك الوسائل: قال (النبي) (صلى الله عليه وآله): «من أعا ان غازياً بدرهم فله مثل أجر سبعين درّاً من درر الجنة وياقوتها، ليست منها حبة إلاّ وهي أفضل من الدنيا». [193] الفرع الخامس في فضل تجهيز الغزاة عن طريق أهل السنّة: (144) صحيح البخاري: زيد بن خالد (رضي الله عنه)، أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «من جهز غازياً الله عنه».